لانه من ذلك الوجه نقص اذ هو محل مطيع له او عاص وما الله من الخلق لا
يصح ان يضاف الى العبد لانه ايجاد من عدم والفعل موجود بالقدرة القديمة
لعموم تعلقها لا بالقدرة الحادثة فالحادثة تتعلق ولا تؤثر وهي تصلح للتاثير
لولا المانعة وهي بالمنع احق من القدرة القديمة عند التوارد وكلتاهما متعلقة
به ولا نكير في قدرة معلقة ولا تؤثر فان القدرة القديمة في الازل متعلقة
بالممكنات كلها ولا اثر في الازل لها وهذه الطريقة السنية جمعت الدلايل
السمعية قال تعالى في الخلق الله خالق كل شيء انا كل شيء خلقناه بقدر
والله خلقكم وما تعملون وفي مخاطبة العباد بحسب حظهم تعملون تفعلون
تكسبون تصنعون واخبر عنهم من يعمل من الصالحات ومن يكسب خطيئة
او اثما فاتقوا الله ما استطعتم لمن شاء منكم ان يستقيم واما الجبر فنفي الكسب
واثبات الحق وان العبد في قبضة القدر كالميت بين يدي الغاسل لا علم ولا اختيار
ولا قدرة هذا مذهب الجبرية جحدوا الضرورة وخالفوا الادلة السمعية
تقديره اما جحدهم الضرورة فلان الانسان منا يفرق من نفسه بطريق الوجدان
بين حركة اختيار واضطرار فحركة المختار تباين حركة المرتعش فجحدوا ما هو مدرك
اليه ضرورة الوجدان واما مخالفة السمعيات فانهم اخذوا بايات الخلق
واهملوا ايات الكسب وما اثبت الله من الصفات للعبد وساووا بين
شرب الرجل الخمر واجبارها في حلقه مختلفان وفيما يرجع الى الحس والوجدان
متباينات واما القدر فبروز الاشياء للوجود على قدر ما سبق في علم الله
لسبق العلم بها ازلا قال سهل علم الله الاشياء وكتبها بالكتاب يمحوا الله
ما يشاء ويثبت والقضاء هو الحكم المثبت والقدر الشيء الواقع لانه على قدر ما
علم الله وكتب والعلم قد اتى على ذلك كله ويشهد لما قاله في القضا والقدر
قوله تعالى اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون وقوله انا كل شيء خلقناه بقدر
فجعل القضا قبل الكون والقدر بعده ومن الدليل السمعي ايضا قوله صلى الله
عليه وسلم في حديث جبريل لما فسر الايمان قال وتؤمن بالقدر خيره وشره
وانكرت القدرية القدر وزعمت ان الامر انف اي مستانف لم يسبق به علم
ولا كتاب وانما يعلم عند كونه ولا خبر له قبل ذلك والقدرية يرون ان العباد
يستقلون بخلق افعالهم فاهملوا ما جاء من السمعيات في عموم الخلق الى الله
والله خلقكم وما تعملون الله خالق كل شيء وقد دلت رؤيا من ناحية الحس
والوجود على سبق العلم من حيث المحاذاة والموافقة قبل الوقوع وثبوت الرؤيا
متواتر وهو دليل وجداني وجذرة مذهب الاباحية وهي طائفة اباحت
الاشياء كلها وما حرمت شيئا منها وربما استدلوا بقوله تعالى هو الذي خلق
لكم ما في الارض جميعا وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه وهم ثلاثة
اصناف صنف لم يبال بالتكليفات واهمل تحريم المحرمات وقال يا ليتهم الخبيث خنزير

ما في حكم الشرع

بيان القضاء والقدر وقدره كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس

النوم

من بني آدم

من بني آدم لا يحرم الورد على الاس وهذا كفر صراح بجحد ما علم من دين الامة
قطعا ولا معارضة بما ذكر من الاي لانها في معرض الامتنان على الجملة او
يكون خلق لكم ذلك اي لتتناولوه نعمة اما مشكورة واما مكفورة والكافر
انعمت عليه النعمة ليتناولها ولا يشكرها وصنف يتاول ما ورد من السمعيات
في الواجبات والمحرمات وهم قوم من الباطنية كما يقول بعضهم في اقامة الصلوة
معناها اقامة وجهة القلب خاصة والاجتزا بذلك وفي ايتاء الزكاة ان يحيل
الانسان غيره على اقامة الوجهة القلبية مثلا وهكذا يفسرون اي القران بوجوه
من الهذيان فهولاء جحدوا الى جحد ما علم من دين الامة ومن بيان صاحب الشرع
الافترا على الله سبحانه وتعالى واخراج القران عن اسلوب لسان العرب الذي به
انزل وصنف حملوا التكليفات على احوال البدايات واسقطوها عند النهايات
وقالوا يتطوق المكلف طوق التكليف فيفعل ما يجب ويترك ما يحرم حتى
اذا طالت المدة به وبرز في اعمال القربة خلع تلك الربقة وسقطت عنه الكلفة
فالذي يصطفيه الملك يصير صاحب المخالصة ومحل الحظوة وربما اغتر هولاء
بقوله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما
اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا فوضعوها
غير موضعها وحرفوا وبدلوا في فهمها وحملوا ايات التكليف على لفيف
الناس واهل البدايات وهذا ضلال بعيد فان ايات التكليف لا دلالة
فيها على ذلك التخصيص وقد علم من دين الامة ضرورة خلاف مذهبهم
اذ كان الرسول عليه افضل الصلاة والسلام اخشى الخلق لله واعلمهم
بما يتقى وهو كان اقرب الخلق الى الله وقام حتى تورمت قدماه وكان
عمله ديمة كما اخبرت عايشة رضي الله عنها ثم ان اصحابه بعده
والتابعين بعدهم لم يذكر عنه جنوح الى الدعة ولا تقصير في الطاعة
بل كانوا في ازدياد وجد واجتهاد حتى لقوا الله تعالى والاية التي
تاولوها على غير تاويلها محملها عند المفسرين على ما جاء من انه لما
انزل تحريم الخمر قال قوم من الصحابة يا رسول الله كيف بمن مات منا
وهو يشربها وياكل الميسر ونحو هذا من القول فيما كان حلالا ثم حرم
فاخبر الله في الاية ان الاثم والجناح انما يلحق من جهة المعاصي فمن اتقى الله واستعمل
الحلال فلا جناح عليه فيه وان حرم بعد ذلك وقد قال عمر رضي الله عنه انك اذا اتقيت
الله اجتنبت ما حرم عليك جذرة القول بالتناسخ ومعناه انتقال النفس من جسد
الى جسد اخر وقد نفاه اهل السنة واثبته جماعة من الروافض الغلاة ومنع منه
كبار الفلاسفة والمثبتون مختلفون فمنهم المجوز ومنهم الملزم ثم اختلفوا ايضا اختلافا
اخر فمنهم من يقول لا بد من حفظ الصورة النوعية في الاشخاص فلا تنتقل من شخص
الانسان الا الى شخص انسان ويسمى هذا الانتقال عندهم نسخا ومنهم من لا يرى ذلك

بعة

Copyright © King Saud University